وان كان بينهما تفاوت في المعنى فان التقييد بالحال يفيد النهي عن اللبس
في هذه الحال والواو يفيد النهي من الجمع قوله اي وانتم تكتمون فقدر المبتدأ
ليندفع قبح وقوع المضارع المثبت حالا بالواو قوله وفيه اشعار اي في
التقييد بالحال يعني ان الحال دائمة والتقييد لافادة التعليل نحو قولك
لا تضرب زيدا وهو اخوك فعلى هذا المراد بكتمان الحق ما يلزم من لبس الحق
بالباطل لا اخفاؤه عمن لم يسمع قوله عالمين الخ يعني ان الجملة حال والمفعول
محذوف بدلالة السابق والمقصود من الحال زيادة التقبيح والتشنيع
فان الجاهل قد يعذر ولذا قال صلى الله عليه وسلم للجاهل ويل وللعالم
سبعون ويلا قوله يعني صلوة المسلمين الخ سواء كان اللام للجنس او للعهد
والتعليل بقوله فان غيرهما على الاول لصحة التعبير عن صلوتهم وزكوتهم
بالجنس وعلى الثاني لصحة ارادة العهد من غير سبق الذكر اي فانهما
متعينان لان غيرهما ملحق بالعدم فاستغنى التعين عن سبق الذكر نحو
جاء الامير قوله امرهم بفروع الاسلام الخ اي بما هو العمدة فيها فكانها
الفروع كلها ويجوز ان يكون اضافة الفروع للجنس فيبطل الجمعية واضافة
الفروع والاصول الى الاسلام بمعنى من لا بمعنى اللام فلا يرد ما يتوهم
ان كونهما فرعي الاسلام ينافي ما ورد في الحديث الاسلام بني على خمس الخ
حيث جعل الصلوة والزكوة مبنى الاسلام قوله بعد ما امرهم باصوله فان
الامر بالايمان يتضمن الامر بجميع الاعتقاديات وفيه دليل على ان الكفار
الخ قال الشيخ ابو منصور يحتمل ان يكون امرا بقبول الصلوة المعروفة والزكوة
والايمان بهما وان يكون امر المسلمين ولا يخفى ان الوجهين خلاف الظاهر فلا ينافي
الاستدلال بظاهر الآية قوله اي في جماعتهم واليهود كانوا يصلون
وحدانا فامروا بالصلوة في الجماعة مع الاشارة الى ان الامر للندب لا للوجوب
قوله احتراز عن صلوة اليهود اذ لا ركوع في صلوتهم قوله وقيل الركوع الخضوع الخ
مرضه لان الاصل في اطلاق الشرع المعاني الشرعية ولعدم الملايمة بالصلوة و
التقييد بقوله مع الراكعين وقيل معناه تواضعوا مع المتواضعين فيكون نهيا
من الاستكبار

من الاستكبار المذموم قوله لا تذلوا الفقير الخ قد وقع في بعض الروايات
لاتهن بضم التاء وفتح النون لانه بتقدير لاتهنن بالنون الخفيفة المؤكدة
حذفت للساكنين وصلا وعلى لغة في لعل وتركع خبره اي تخضع وتسقط
من المنصب وقيل الكل هم من الهموم سعة والصبح والمسا ولا تعاد معي
قد يجمع المال غير من اكله ويأكل المال غير من جمعه قوله تقرير مع توبيخ وتعجيب الخ
اي الاستفهام ههنا لمجموع المعاني الثلثة فهو معنى واحد مجازي لا انه مستعمل
في كل منها على حياله ليلزم استعمال اللفظ في معنيين مجازيين والتقرير
قد يكون بمعنى حمل المخاطب على الاقرار كقوله تعالى ءانت قلت للناس
اتخذوني وامي الهين وقد يكون بمعنى التحقيق والتثبيت كقوله تعالى اليس الله
بكاف عبده وكلاهما مناسب ههنا ووجه المناسبة بما قبله انه تعالى
لما امرهم بفعل الخير شكرا لما خصهم به من النعم حرضهم على ذلك من مأخذ
آخر وهو ان التغافل عن اعمال البر مع حث الناس عليها مستقبح وانما لم
يعطف على ما قبله لاختلافهما انشاء وخبرا معنى فان قوله اتأمرون لكونه
للتقرير خبر معنى قوله يتناول كل خير يعني ان التوسع في الخير مفهوم كلي يصدق
على كل خير واذ لا مخصص فيترك على ظاهره على ما قال السدي انهم كانوا
يتركون الطاعة ويقدمون على المعصية قوله ولذلك اي لتناوله وعدم اختصاصه
بشيء من الخيرات قيل ان اقسامه ثلثة لانه اما ان يتعلق بحقوق الله تعالى
او بحقوق العباد والعباد اما اقارب او اجانب ولا رابع ههنا وتفصيله
في الاصول قوله وتتركونها كالمنسيات اشارة بالكاف الى ان المراد بقوله
تنسون تتركون على الاستعارة التبعية لان احدا لا ينسى نفسه بل يحرمها
ويتركها كما يترك المنسي مبالغة في عدم المبالاة والغفلة فيما ينبغي
ان يفعله قوله في احبار اليهود جمع حبر بالفتح وهو العالم لما يبقى من اثر علمه
في قلوب الناس واثار افعاله الحسنة المقتدى بها من الحبر بالكسر وهو الاثر
المستحسن قوله باتباع محمد عليه السلام فعلى هذا البر بمعنى الايمان قوله
يأمرون بالصدقة الخ فعلى هذا البر بمعنى الاحسان قوله كقوله تعالى وانتم تعلمون

قوله سبعون

قوله

الظاهر

قوله فان صلوة الفذ الفذ الفرد بيان لحكمة مشروعية الجماعة

يأمرون الناس بطاعة الله وينهونهم عن معصيته وهم كانوا

على

يحرمها

علمه

المقتدى بها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)